مكتب العمل الدولي

مجلس الإدارة

الدورة 328، جنيف، 27 تشرين الأول/ أكتوبر - 10 تشرين الثاني/ نوفمبر 2016 **الوثيقة: GB.328/WP/GBC/2**

الفريق العامل المعني بشؤون سير أعمال مجلس الإدارة ومؤتمر العمل الدولي **WP/GBC**

التاريخ: ١٧ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٦
الأصل: إنكليزي

البند الثاني من جدول الأعمال

استعراض سير أعمال الاجتماعات الإقليمية ودورها

أولاً- معلومات أساسية

١. طلب مجلس الإدارة في دورته ٣٢٦، من المكتب أن يعدّ للدورة ٣٢٨ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٦) وثيقة معلومات أساسية عن تنظيم المؤتمرات (أو الاجتماعات) الإقليمية لتمكين الفريق العامل المعني بشؤون سير أعمال مجلس الإدارة ومؤتمر العمل الدولي من الشروع في استعراض سير أعمال الاجتماعات الإقليمية ودورها[١]، تنفيذاً للولاية التي أسندها إليه مجلس الإدارة في حزيران/ يونيه ٢٠١١ بأن ينظر في سبل تحسين المهام الإدارية لهذه الهيئات في ضوء إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة.[٢]

ثانياً- الانتقال من المؤتمرات الإقليمية إلى الاجتماعات الإقليمية

٢. أُدرج الاعتراف بالدور الإداري للأقاليم في دستور منظمة العمل الدولية في عام ١٩٤٦، بوصفه المادة ٣٨، التي لم يدخل عليها أي تغيير منذ ذلك الحين. وتنص هذه المادة على ما يلي:

١- لمنظمة العمل الدولية أن تعقد من المؤتمرات الإقليمية وأن تنشئ من الوكالات الإقليمية ما تراه مفيداً لتحقيق أهداف المنظمة ومقاصدها.

٢- تخضع سلطات المؤتمرات الإقليمية ومهامها وإجراءاتها لقواعد يضعها مجلس الإدارة ويعرضها على المؤتمر العام لإقرارها.

٣. وكانت المؤتمرات الإقليمية التي عُقدت قبل اعتماد مؤتمر العمل الدولي لهذه القواعد رسمياً في عام ١٩٤٨، تعمل دون نظام أساسي أو تستند إلى قواعد يعتمدها كل مؤتمر على حدة. وعُدلت *القواعد المتعلقة بصلاحيات ومهام وإجراءات المؤتمرات الإقليمية التي تعقدها منظمة العمل الدولية*، المعتمدة في عام ١٩٤٨، عدة مرات وظلت حيز النفاذ حتى عام ١٩٩٦، عندما قرر مجلس الإدارة، في إطار التعديلات المدخلة على البرنامج والميزانية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، أن يستبدل المؤتمرات الإقليمية باجتماعات إقليمية أقصر مدةً وبجدول أعمال

[١] الوثيقة GB.326/INS/13، الفقرة ١٨.

[٢] الوثيقة GB.311/8، الفقرة ٤.

هذه الوثيقة المقدمة إلى مجلس الإدارة مطبوعة بعدد محدود من النسخ للتقليل إلى أدنى حد من الأثر البيئي لأنشطة وعمليات منظمة العمل الدولية والإسهام في الحياد المناخي وتحسين الفعالية. لذا يرجى من أعضاء مجلس الإدارة والمراقبين الكرام التفضل بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وتجنب طلب نسخ إضافية. وكل وثائق مجلس الإدارة متاحة على الانترنت على العنوان: www.ilo.org.

من بند واحد.[٣] وبموجب السلطة المخولة من مؤتمر العمل الدولي، اعتمد مجلس الإدارة على أساس تجريبي *قواعد الاجتماعات الإقليمية*، مشفوعةً بمذكرة تمهيدية، في دورته ٢٦٧ (تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٦).[٤]

٤. ومنذ ذلك الحين، اعتبرت الاجتماعات الإقليمية بوصفها مؤتمرات إقليمية لأغراض المادة ٣٨ من دستور منظمة العمل الدولية. وقد نُقحت طريقة سيرها رسمياً بموجب التعديلات المدخلة على *قواعد الاجتماعات الإقليمية* أو مذكرتها التمهيدية، ونُقحت على صعيد الممارسة لتحسين سير أعمال هذه الاجتماعات ودورها.

٥. وطُبقت *قواعد الاجتماعات الإقليمية* لعام ١٩٩٦ على أساس تجريبي في خمسة اجتماعات إقليمية عُقدت في الفترة من ١٩٩٧ إلى ٢٠٠١.[٥] وقد صيغت هذه القواعد لتكون بسيطة قدر الإمكان مع الاحتفاظ في الوقت ذاته بإمكانية سد أي ثغرات قد تنشأ بالإشارة إلى *قواعد المؤتمرات الإقليمية*، التي كانت في ذلك الحين تلقائية وأكثر تفصيلاً.

٦. واعتُمدت بعد ذلك مجموعتان من التعديلات لضمان سير الاجتماعات بكفاءة أكبر، ضمن أهداف أخرى. واستناداً إلى التجربة العملية في تطبيق القواعد الجديدة في خمسة اجتماعات إقليمية، اعتمد مجلس الإدارة نسخة منقحة من هذه القواعد في دورته ٢٨٣ (آذار/ مارس ٢٠٠٢)[٦]، وأكّد اعتمادها في الدورة ٩٠ للمؤتمر (حزيران/ يونيه ٢٠٠٢).[٧] وأفضت الخبرات الإضافية المكتسبة من خمسة اجتماعات إقليمية لاحقة منذ عام ٢٠٠٢، إلى أن يعتمد مجلس الإدارة نسخة منقحة ثانية من *قواعد الاجتماعات الإقليمية* في دورته ٣٠١ (آذار/ مارس ٢٠٠٨)[٨] أكدتها الدورة ٩٧ للمؤتمر (حزيران/ يونيه ٢٠٠٨).[٩] ونُقحت المذكرة التمهيدية أيضاً في الدورة ٣٠٣ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨) لمجلس الإدارة.[١٠]

٧. وكانت هذه التعديلات ضرورية بسبب تكرار طلب استثناءات تخصيصية من قواعد معينة في كل اجتماع إقليمي. ولهذا السبب اقتُرحت عدة تعديلات لزيادة تحسين الكفاءة مع الحرص في الوقت ذاته على تعزيز مرونة سير أعمال الاجتماعات الإقليمية. وكان هدف الإصلاحات هو الحفاظ على البساطة والمرونة والسعي في الوقت ذاته لضمان الطابع الشمولي للقواعد قدر الإمكان.[١١]

٨. ويتضمن ملحق هذه الوثيقة قائمة بالمؤتمرات والاجتماعات الإقليمية التي عُقدت منذ عام ١٩٣٦.

[٣] الوثيقة GB.265/8/1 والوثيقة GB.265/LILS/3.

[٤] الوثيقة GB.267/9/1 والوثيقة GB.267/LILS/1.

[٥] الاجتماع الإقليمي الآسيوي الثاني عشر (بانكوك، كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧) والاجتماع الإقليمي الأمريكي الرابع عشر (ليما، آب/ أغسطس ١٩٩٩) والاجتماع الإقليمي الأفريقي التاسع (أبيدجان، كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩) والاجتماع الإقليمي الأوروبي السادس (جنيف، كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٠) والاجتماع الإقليمي الآسيوي الثالث عشر (بانكوك، آب/ أغسطس ٢٠٠١).

[٦] الوثيقة GB.283/10/1 والوثيقة GB.283/LILS/1.

[٧] *محضر أعمال* الدورة ٩٠ لمؤتمر العمل الدولي، جنيف، ٢٠٠٢، الصفحة ٣/٢٦.

[٨] الوثيقة GB.301/11(Rev.) والوثيقة GB.301/LILS/2.

[٩] *محضر أعمال* الدورة ٩٧ لمؤتمر العمل الدولي، ٢٠٠٨، الصفحات ٢١/١٧-٢٢.

[١٠] الوثيقة GB.303/12 والوثيقة GB.303/LILS/2.

[١١] الوثيقة GB.283/LILS/1، الفقرة ٥.

ثالثاً- الخصائص الرئيسية والتطورات الأخيرة

٩. يسلط هذا القسم الضوء على تطور القواعد والاتجاهات العامة للممارسات والمسائل المتكررة بخصوص دور وتشكيل الاجتماعات الإقليمية وعدة جوانب تتعلق بنسقها وسير أعمالها، ويرمي إلى مساعدة مجلس الإدارة على تحديد المجالات الرئيسية وترتيب الأولويات التي يود على أساسها استعراض دور الاجتماعات الإقليمية وسير أعمالها.

الدور والولاية

١٠. بموجب القواعد المعتمدة في عام ١٩٩٦، فإن لمجلس الإدارة سلطة تقديرية كاملة في تحديد جدول أعمال الاجتماعات الإقليمية، التي تتألف من بند أعمال واحد يتعلق بأنشطة منظمة العمل الدولية في الإقليم المعني.[١٢] وقد أصرّت الهيئات المكوّنة لمنظمة العمل الدولية، وقت اعتماد هذه القواعد على الحاجة إلى الحفاظ على ملتقى إقليمي يتيح مناقشة أنشطة المنظمة على مستوى رفيع وبشكل مستفيض، ويقدّم للمشاركين فرصة إيصال توقعاتهم وشواغلهم إلى المكتب. ومن ثم أعطيت الأولوية في الاجتماعات الإقليمية لوظيفتي التجمع والتحاور.

١١. وفي آذار/ مارس ٢٠٠٢، نوقش عدد من المقترحات الإضافية المتعلقة بنُهج جديدة، مثل تنظيم مناقشات الطاولة المستديرة بشأن مواضيع رئيسية، وإمكانية التصدي بشكل أفضل لشواغل إقليمية محددة، أو الحاجة إلى ضمان متابعة متسقة وأكثر تواتراً للاستنتاجات التي يعتمدها كل اجتماع إقليمي. وبخلاف المؤتمرات الإقليمية التي كانت تناقش عموماً المسائل الاجتماعية والمتعلقة بالعمل، كُرست الاجتماعات الإقليمية المنعقدة في الفترة بين ١٩٩٧ و ٢٠٠١ بالكامل لمناقشة أنشطة منظمة العمل الدولية وبرنامج عملها في الإقليم المعني.[١٣] وتجسد هذا النهج أيضاً في المذكرة التمهيدية في *قواعد الاجتماعات الإقليمية*، التي تنص على أن "تتيح الاجتماعات الإقليمية الفرصة للوفود الثلاثية لكي تعبر عن آرائها بشأن برمجة وتنفيذ الأنشطة الإقليمية لمنظمة العمل الدولية".

١٢. ولتحسين تحضير الاجتماعات الإقليمية الأخيرة، عُقدت مشاورات مع الهيئات المكونة الثلاثية الإقليمية لتوفير المشورة بشأن محتوى تقرير المدير العام، وتمخضت المشاورات عن تمحور المناقشات حول المسائل المحددة في التقرير، وليس حول برمجة وتنفيذ الأنشطة الإقليمية للمنظمة. وأبدت الوفود اهتمامها أيضاً بالحصول على فرصة لترويج سياساتها وتبادل الآراء حول القضايا الراهنة وتحديد الحلول الممكنة. ويرجع هذا التطور أيضاً إلى انفصال دورات البرنامج والميزانية عادة عن الدورات الإقليمية من حيث الزمان والمكان، وإلى تنظيم البرمجة على الصعيد القطري (بما في ذلك من خلال البرامج القطرية للعمل اللائق وأطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية) وليس على الصعيد الإقليمي.

الروابط مع الهيئات الإدارية الأخرى لمنظمة العمل الدولية

١٣. تثبت التجارب الأخيرة أن ثمة توجهاً إلى تلقي الاجتماعات الإقليمية ولايات إضافية من مجلس الإدارة ومؤتمر العمل الدولي، وأنه ينبغي أن تراعى هذه الروابط بين الهيئات الإدارية في سياق الاستعراض الحالي لدور الاجتماعات الإقليمية. ومن الأمثلة على ذلك، القرار الذي اعتمده مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٤، وطلب فيه من المكتب أن يُدرج في برنامج عمل الاجتماع الإقليمي التالي جلسة خاصة عن تعزيز وتنفيذ "إعلان المبادئ الثلاثي بشأن المنشآت متعددة الجنسية والسياسية الاجتماعية" (إعلان المنشآت متعددة الجنسية) على الصعيد الإقليمي، وأن يُعدّ تقريراً لهذه الجلسات استناداً إلى المعلومات التي تقدمها الهيئات المكونة للمنظمة في الإقليم المعني، عن طريق استبيان معدّ لهذه الغاية. وخلال الاجتماع الإقليمي الأمريكي الثامن عشر، الذي عُقد في ليما في عام ٢٠١٤، عُقدت الجلسة المذكورة على شكل جلسة إعلامية على هامش العمل الرسمي للاجتماع، فيما نُظمت هذه الجلسة في أديس أبابا عام ٢٠١٥، على شكل جلسة خاصة شملها التقرير النهائي والاستنتاجات. وسيُدعى مجلس الإدارة إلى تقييم نتائج هذا النهج بعد انتهاء دورة كاملة من الاجتماعات الإقليمية.

[١٢] الوثيقة GB.267/LILS/1.

[١٣] الوثيقة GB.283/LILS/1.

١٤. ونتجت عن القرارات التي اعتمدها مؤتمر العمل الدولي ولايات إضافية أخرى كتلك التي أُدرجت في القرار المترافق مع توصية الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم، ٢٠١٥ (رقم ٢٠٤)، والذي يقترح "إدراج بند جديد منتظم للمناقشة، حسب مقتضى الحال، في جداول أعمال الدورات المقبلة للاجتماعات الإقليمية لمنظمة العمل الدولية وغير ذلك من منتديات المنظمة بشأن الإجراءات التي يتخذها المكتب والهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية لتنفيذ التوصية، بهدف تحديث وتسهيل تقاسم المعارف والمعلومات والممارسات الحسنة بشأن الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم".[١٤]

١٥. وفي حين لا توجد إشارة واضحة إلى دور الاجتماعات الإقليمية في القرار بشأن الدفع قدماً بالعدالة الاجتماعية من خلال العمل اللائق، الذي اعتُمد في شهر حزيران/ يونيه ٢٠١٦، فإن الإضافة إلى التقرير الذي قدمه المكتب إلى المؤتمر[١٥] تشير إلى "التنفيذ المعزز والأكثر انتظاماً لنتائج المناقشات المتكررة، بما في ذلك إدماجها في أعمال مجلس الإدارة والمكتب، والتنسيق مع البرنامج والميزانية ووضع جدول أعمال المؤتمر وإصلاح الاجتماعات الإقليمية". بالإضافة إلى ذلك، فإن الاستخدام الأمثل للاجتماعات الإقليمية يدخل في الإطار الأوسع للطلب الذي وجّه إلى منظمة العمل الدولية في الجزء ثانياً (ألف) من إعلان العدالة الاجتماعية، القاضي بأن تستخدم المنظمة على أفضل وجه الميزة الفريدة المتمثلة في هيكلها الثلاثي ونظام المعايير الخاص بها.

١٦. وبدأ منذ عام ٢٠١٥ الترويج لحملة التصديق على بروتوكول عام ٢٠١٤ التابع لاتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠، على المستوى الإقليمي بغية التوصل إلى هدف التصديق من قبل ٥٠ دولة عضواً بحلول عام ٢٠١٨، وينظم خلال افتتاح كل اجتماع إقليمي حفل رسمي للترويج للحملة.

شكل النتائج وطبيعتها

١٧. يقدم المكتب نتائج الاجتماع الإقليمي إلى مجلس الإدارة في أول دورة له بعد الاجتماع الإقليمي. وقد يصدر مجلس الإدارة ملاحظات على النتائج ويتخذ قراراً بشأن تنفيذ الإجراءات التي دعا إليها الاجتماع ويطلب إلى المكتب تقديم تقرير عن الموضوع في وقت معين أو اتخاذ إجراءات أخرى على النحو المناسب.

١٨. وتتخذ مقررات الاجتماعات الإقليمية عادة شكل استنتاجات أو تقارير أو قرارات متعلقة بالبند (البنود) المدرج في جدول الأعمال.[١٦] ومنذ انعقاد الاجتماع الإقليمي الأوروبي التاسع في أوسلو في عام ٢٠١٣، اتخذت الوثيقة الختامية التي تعتمد في نهاية الاجتماعات الإقليمية شكل إعلان على النحو التالي: إعلان أوسلو: *إعادة الثقة في الوظائف والنمو* (٢٠١٣) وإعلان ليما (٢٠١٤) وإعلان أديس أبابا: *تحوّل أفريقيا بفضل العمل اللائق من أجل تنمية مستدامة* (٢٠١٥). وتتخذ المقررات كلما أمكن عملياً بتوافق الآراء، وإذا تعذر ذلك، تتخذ عادة برفع الأيدي.[١٧]

١٩. وطُرحت خلال الاجتماع الإقليمي الأفريقي الثالث عشر (٢٠١٥) أسئلة حول محتوى الاستنتاجات. والغرض من الاستنتاجات عرض ما توصل إليه الاجتماع عامة من خلاصات وتوصيات. ومن هنا، يمكن أن تتضمن الاستنتاجات أي نقاط يراها أعضاء لجنة الصياغة مهمة ومجدية، بغض النظر عن شكل الدورة التي نوقشت فيها تلك النقاط أو نوعها (كدورات إعلامية مثلاً). ولا تتضمن القواعد أية قيود على السلطة التقديرية للاجتماع في ما يخص شكل استنتاجاته ومحتواها، لكن تساؤلات طُرحت بشأن إمكانية إدراج بيانات سياسية في الاستنتاجات (بخصوص الإرهاب أو العنصرية مثلاً) لا ترتبط بالمواضيع التي نوقشت.

[١٤] قرار بشأن الجهود الرامية إلى تسهيل الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٤، ٢٠١٥، الفقرة ٢(ج).

[١٥] مكتب العمل الدولي: التقرير السادس - إضافة، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٥، ٢٠١٦، الجزء ثانياً، باء.

[١٦] *قواعد الاجتماعات الإقليمية*، المادة ٣.

[١٧] *قواعد الاجتماعات الإقليمية*، الفقرتان ٣ و٤ من المادة ١٢.

التشكيل

٢٠. تنص القواعد على أن "يتألف كل اجتماع إقليمي من مندوبين حكوميين إثنين، ومندوب عن أصحاب العمل ومندوب عن العمال لكل دولة أو أراض يدعوها مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى إيفاد من يمثلها في الاجتماع". وفي حين لا تعرّف القواعد كلمة "إقليم"، تتضمن المذكرة التمهيدية بعض الإشارات إلى تشكيل الاجتماعات الإقليمية عملياً. ورهناً بتقدير مجلس الإدارة، يتقرر تشكيل كل اجتماع إقليمي من حيث المبدأ، على أساس الدول والأراضي (أو الدول المسؤولة عن تلك الأراضي) التي تخدمها المكاتب الإقليمية الأربعة لمنظمة العمل الدولية: المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ (بما يشمل الدول التي يغطيها المكتب الإقليمي للدول العربية)؛ المكتب الإقليمي للأمريكتين؛ المكتب الإقليمي لأفريقيا؛ والمكتب الإقليمي لأوروبا.

٢١. واستعرض مجلس الإدارة هذا الترتيب في دورته ٢٨٠ (آذار/ مارس ٢٠٠١) واتُفق على أن تكون تغطية المكاتب الإقليمية التابعة للمنظمة المعيار الأساسي وأن تُدعى الدول الأعضاء بوصفها أعضاء كاملة الصفة إلى اجتماع إقليمي واحد فقط، إلا في حالة الدول المسؤولة عن العلاقات الخارجية للأراضي الواقعة في إقليم آخر. وبناءً على ذلك، أعدّ مجلس الإدارة قائمة بالدول الأعضاء والدول المسؤولة عن العلاقات الخارجية لأراضٍ تابعة لها تقع في كل إقليم.[١٨]

٢٢. ونوقشت المسألة لآخر مرة في الدورة ٢٨٣ لمجلس الإدارة (آذار/ مارس ٢٠٠٢) حيث اعتُبر أن أربعة أقاليم برزت لأغراض المؤتمرات الإقليمية مع مرور الوقت وأن المعيار التقليدي المستخدم في تشكيل هذه الأقاليم الأربعة كان الموقع الجغرافي للدول الأعضاء المعنية. ويفترض هذا المعيار من حيث المبدأ ألاّ تشارك دولة عضو إلا في الاجتماع الإقليمي الذي تقع فيه، إلا في حالة الدول الأعضاء التي تمتد أراضيها على أكثر من إقليم جغرافي (كالاتحاد الروسي أو الولايات المتحدة)، والدول المسؤولة عن العلاقات الدولية لأراضٍ تابعة لها تقع في إقليم آخر، وبعض الدول التي حُدّدت عضويتها وفق ما تفضل (كحالة الجمهوريات الاشتراكيّة السابقة الواقعة في آسيا الوسطى بعد انحلال اتحاد الجمهوريات السوفياتية الاشتراكية).[١٩]

٢٣. ويمكن ضمان تمثيل الأقاليم التابعة إما بوفود ثلاثية منفصلة (واحد من كل إقليم تابع يقع في الإقليم، إضافة إلى الوفد الثلاثي للدولة التي يتبع لها الإقليم إذا كانت تقع في إقليم آخر) أو بوفد واحد من الدولة التي يتبع لها الإقليم يضم مستشارين من الإقليم التابع الواقع في الإقليم. وتنص القواعد أيضاً على إمكانية أن تتمثل الدول بواسطة وفد مراقب في اجتماع لإقليم آخر بدعوة من مجلس الإدارة.

٢٤. وكانت مسألة مشاركة الدول المسؤولة عن العلاقات الخارجية للأقاليم التابعة موضع تشكيك في بضع مناسبات في الماضي. وعلى سبيل المثال، أُثيرت المسألة بخصوص اجتماعات آسيا والمحيط الهادئ في الأعوام ١٩٦٢ و١٩٦٩ و١٩٩٠، وفي الاجتماع الإقليمي الأفريقي الثالث عشر الذي عُقد في أديس أبابا في عام ٢٠١٥، حين اعترض عدد من الحكومات على مشاركة بلدان "غير أفريقية" كأعضاء في هذا الإقليم، وخاصة الدول المسؤولة عن العلاقات الخارجية للأقاليم التابعة لها والواقعة في الإقليم. وبناءً على ذلك، طلبت المجموعة الأفريقية تحديث *قواعد الاجتماعات الإقليمية* وتنقيحها بوصفها مسألة ملحّة.[٢٠]

٢٥. وتنص المادة ١ من القواعد على أن مجلس الإدارة يمتلك حرية التصرف في موضوع تشكيل الاجتماعات الإقليمية وأنه يستطيع من هذا المنطلق أن ينظر في اعتماد تدابير مؤقتة لمعالجة هذه المسألة ريثما تُعتمد قواعد منقحة أو مجموعة جديدة من القواعد للاجتماعات الإقليمية قد تنبثق عن عملية الاستعراض هذه.

[١٨] الوثيقة GB.280/LILS/1(Corr.)، الملحق الثالث. وفق هذه القائمة، تُدرج الدول التالية كدول مسؤولة عن العلاقات الخارجية لأراضٍ تقع في إقليم آخر: فرنسا والمملكة المتحدة في إقليم أفريقيا؛ فرنسا وهولندا والمملكة المتحدة في الأمريكتين؛ فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية في آسيا والمحيط الهادئ.

[١٩] الوثيقة GB.283/LILS/1، الفقرة ١٤.

[٢٠] الوثيقة GB.326/PV، الفقرة ٤١.

حقوق المشاركة

٢٦. في موضوع تطور الحضور، تبيّن البيانات الإحصائية للفترة ١٩٩٧-٢٠١٦ أن عدد الدول التي تحضر الاجتماعات الإقليمية قد ارتفع في السنوات الأخيرة في جميع الأقاليم تقريباً. وتراوح عدد المندوبين المعتمدين بين ٨٥ و١٢٥ مندوباً في الاجتماعات الإقليمية الأمريكية، وبين ١٣٨ و١٩٣ مندوباً في الاجتماعات الإقليمية الأفريقية، وبين ١١٣ و١٥٣ مندوباً في الاجتماعات الإقليمية الآسيوية، وبين ١٥٩ و١٨٢ مندوباً في الاجتماعات الإقليمية الأوروبية. وشهد عدد المندوبين المعتمدين المشاركين في اجتماعات إقليمي أفريقيا والأمريكتين فقط ارتفاعاً مطرداً، حيث بلغ عدد المندوبين المعتمدين في الاجتماع الإقليمي الأفريقي الثالث عشر ١٩٣ مندوباً، و١٢٥ مندوباً في الاجتماع الإقليمي الأمريكي الثامن عشر. أما عدد المندوبين المسجلين فعلياً فبقي ثابتاً نسبياً منذ عام ١٩٩٧. وباستثناء الاجتماع الإقليمي الأمريكي الثامن عشر، حيث بلغ عدد المندوبين المسجلين ١١٨ مندوباً، تراوح عدد المندوبين المسجلين بين ٧٠ و٨٩ في الاجتماعات الإقليمية الأمريكية، وبين ١١١ و١٥١ مندوباً في الاجتماعات الإقليمية الأفريقية، وبين ١٢٦ و١٤٨ مندوباً في الاجتماعات الإقليمية الآسيوية، وبين ١٤٦ و١٧٢ في الاجتماعات الإقليمية الأوروبية (انظر الأشكال الواردة أدناه عن معدلات المندوبين المعتمدين مقارنة بالمندوبين المسجلين).

الشكل ١: عدد الدول التي تحضر الاجتماعات الإقليمية

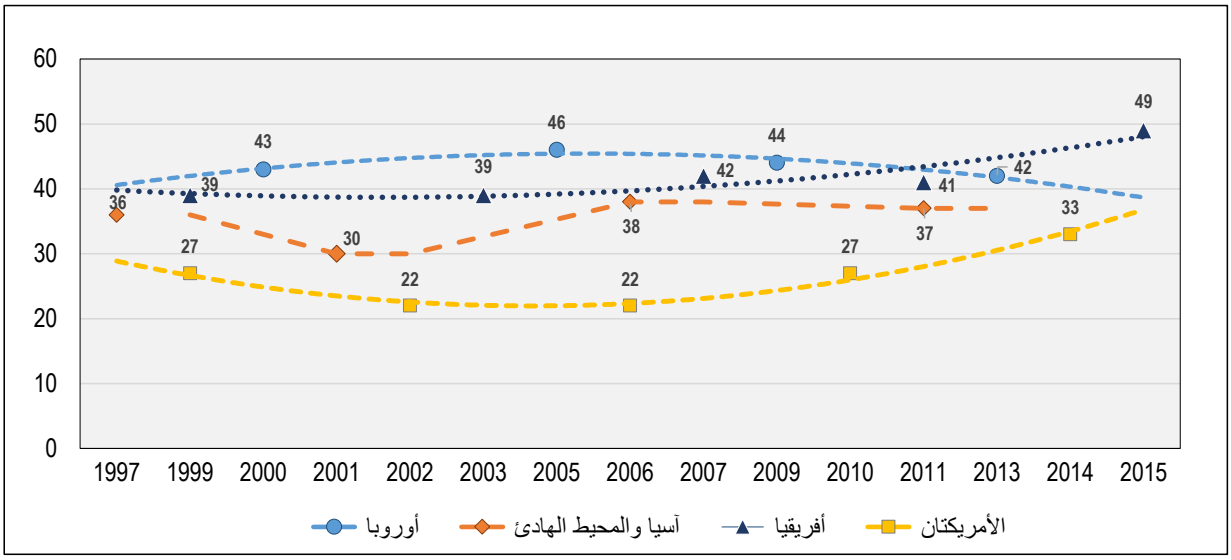

الشكل ٢: المندوبون المعتمدون/المسجلون في الاجتماعات الإقليمية الأفريقية

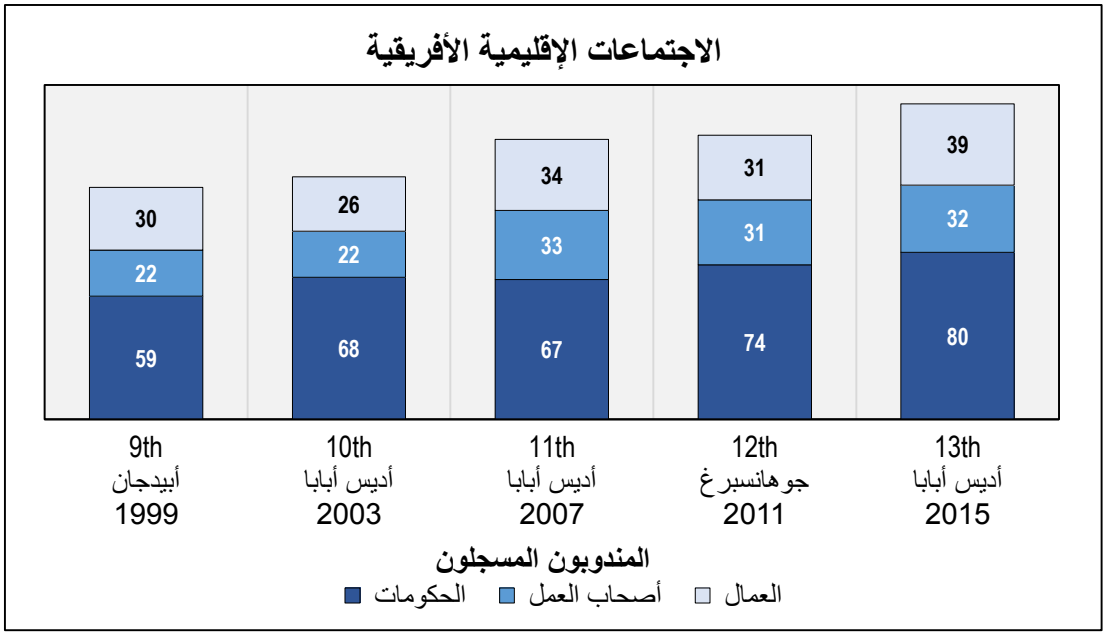

الشكل ٣: المندوبون المعتمدون/المسجلون في الاجتماعات الإقليمية الأمريكية

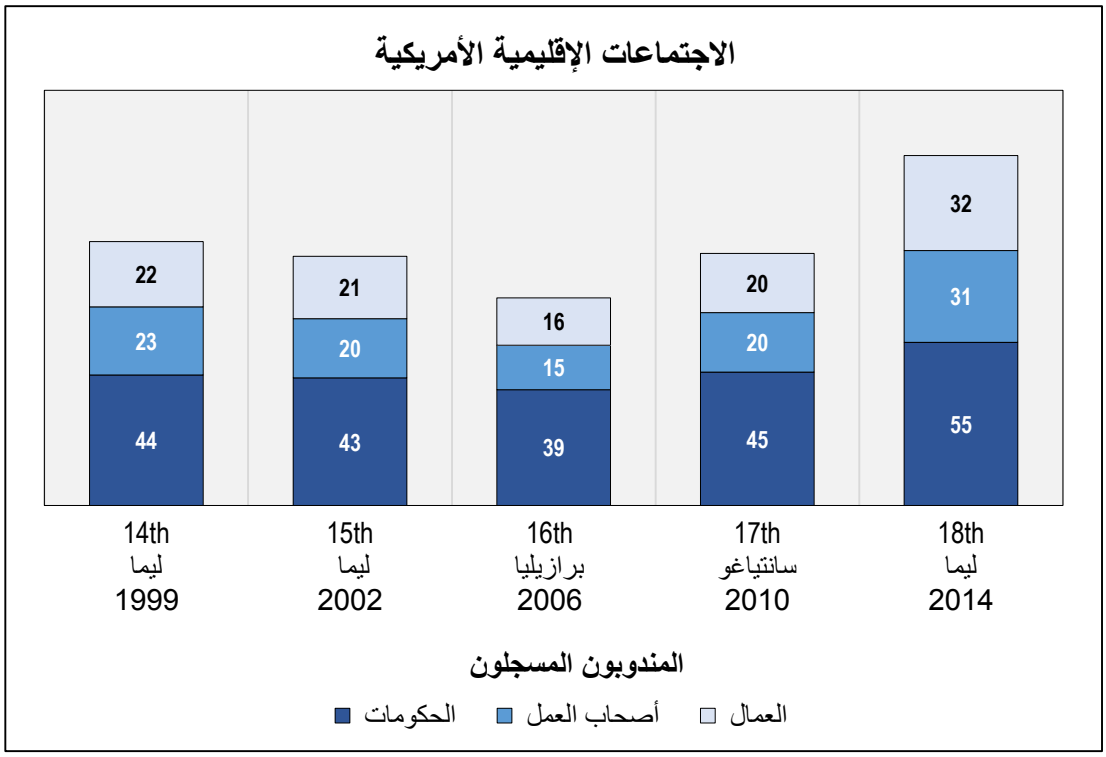

الشكل ٤: المندوبون المعتمدون/المسجلون في الاجتماعات الإقليمية لآسيا والمحيط الهادئ

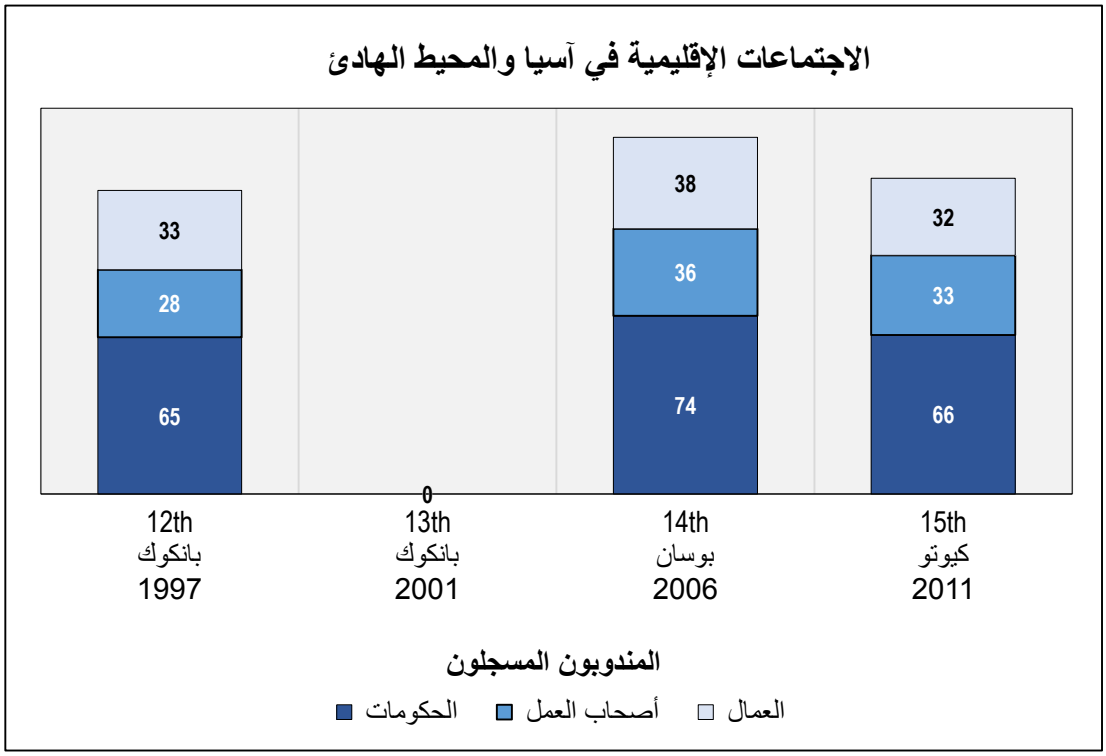

الشكل ٥: المندوبون المعتمدون/المسجلون في الاجتماعات الإقليمية الأوروبية

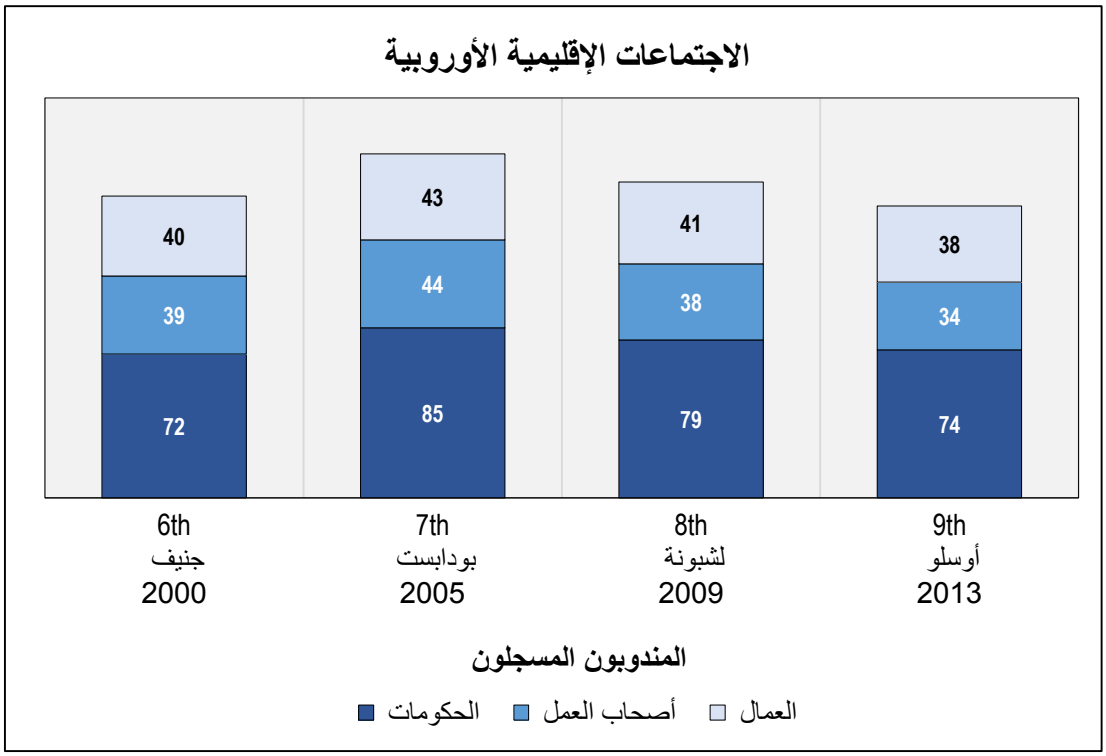

٢٧. وارتفعت المشاركة رفيعة المستوى في جميع الاجتماعات الإقليمية تقريباً خلال الفترة قيد النظر، وذلك من ٩ إلى ٤٢ في أوروبا، ومن ٢١ إلى ٤٠ في أفريقيا، ومن ١٧ إلى ٢٩ في الأمريكتين، ومن ١٦ إلى ٣٣ في آسيا والمحيط الهادئ (انظر الشكل أدناه). وتختلف مشاركة المنظمات الدولية، العالمية منها والإقليمية، والمنظمات غير الحكومية اختلافاً كبيراً. وهي تتراوح بين ٨ و٢٠ منظمة في الاجتماعات الإقليمية الأوروبية، وبين ١٣ و٢٠ منظمة في الاجتماعات الإقليمية الآسيوية، وبين ١٤ و٣٥ منظمة في الاجتماعات الإقليمية الأفريقية وبين ٧ و٢٤ منظمة في الاجتماعات الإقليمية الأمريكية.

الشكل ٦: عدد رؤساء الدول والوزراء الذين يحضرون الاجتماعات الإقليمية

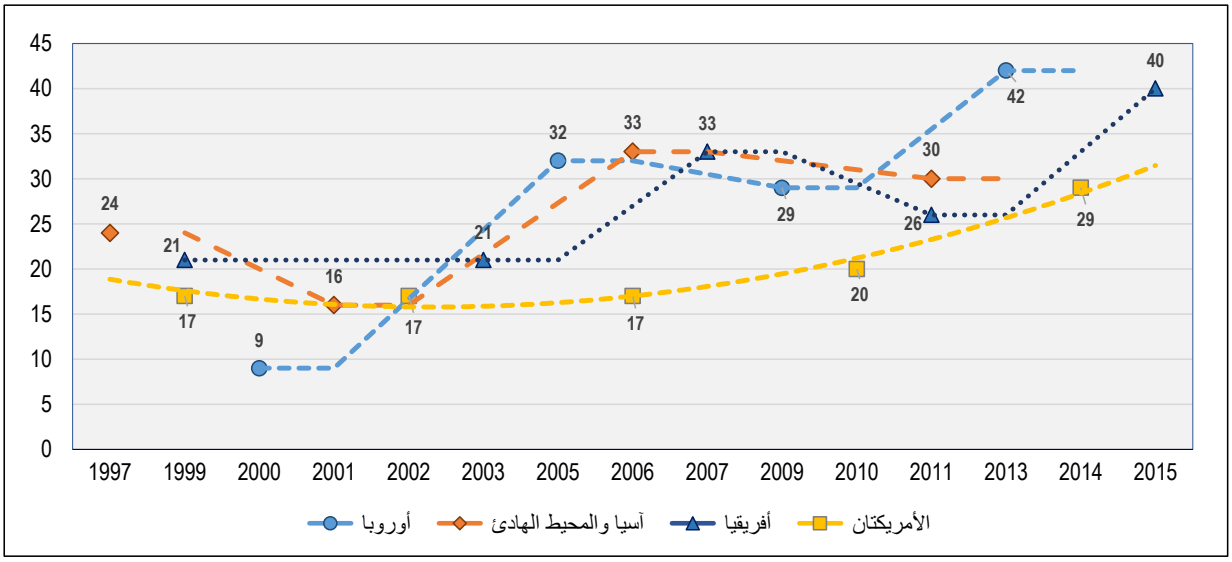

٢٨. ورغم تقصير مدة الاجتماعات الإقليمية، ظل حجم الوفود يرتفع. ونتيجة لذلك، طُرحت تساؤلات حول دور المستشارين الذين يصاحبون المندوبَين الحكوميين الإثنين ومندوب أصحاب العمل ومندوب العمال وحقهم في التحدث ضمن كل وفد ثلاثي. وأُثيرت مشاغل مشابهة حول حق المنظمات الدولية والحكومية الدولية وغير الحكومية المدعوة، في التدخل أكثر من مرة خلال المناقشات، خاصة وأن هذه المناقشات لم تعد تجري وفق هيكل المناقشة العامة المتواصلة، بل باتت تجري في جلسات مواضيعية. وطُرحت أيضاً تساؤلات في مناسبات عدة حول التقيّد بقواعد مشاركة الأشخاص غير المنتمين للوفود المدعوة (كالمحاورين مثلاً) في المداولات. وقد يكون من المهم بالتالي العمل في الوقت المناسب على مواءمة الأحكام المتعلقة بهذا الموضوع والواردة في القواعد، مع الصيغة المعتمدة للاجتماعات الإقليمية.

مدة الاجتماعات ووتيرتها

٢٩. شكل طول مدة الاجتماعات الإقليمية عنصراً رئيسياً في إصلاح عام ١٩٩٦. وفي حين كانت المؤتمرات الإقليمية تدوم أسبوعين، كان يُراد بداية أن تدوم الاجتماعات الإقليمية لثلاثة أيام لتقليص كلفتها. لكن تقرر في عام ١٩٩٩ زيادة المدة يوماً واحداً.[٢١] ومنذ ذلك الحين، تدوم جميع الاجتماعات الإقليمية أربعة أيام، باستثناء الاجتماعين الإقليميين الأوروبيين اللذين عُقدا في بودابست في عام ٢٠٠٥ وفي لشبونة في عام ٢٠٠٩، بمدة خمسة أيام لكل منهما. وتنص القواعد على أن لمجلس الإدارة سلطة تحديد مدة كل اجتماع إقليمي.

٣٠. وتُعقد الاجتماعات الإقليمية عادة على أساس التناوب، كل سنة في إقليم من الأقاليم الأربعة وفقاً للترتيب التالي: آسيا والمحيط الهادئ (بما في ذلك الدول العربية)، الأمريكتان، أفريقيا، أوروبا. واختلفت الممارسة في بضع مناسبات حين نُظّمت اجتماعات تفصل بينها ثلاث أو خمس سنوات. وتُعقد الاجتماعات الإقليمية عامة في نهاية السنة.

مكان انعقاد الاجتماعات

٣١. اتُفق في عام ١٩٩٦، سعياً إلى تقليص الكلفة، على عقد الاجتماعات الإقليمية في المكان الذي يقع فيه المكتب الإقليمي لمنظمة العمل الدولية.[٢٢] ولا يمسّ هذا المبدأ الذي يرد في المذكرة التمهيدية بسلطة مجلس الإدارة التقديرية المنصوص عليها في المادة ٢-٢ من القواعد، في اتخاذ قرار بشأن مكان انعقاد الاجتماع الإقليمي، والتي مارسها المجلس بحرية منذ الجولة الأولى من الاجتماعات الإقليمية في الفترة ١٩٩٧-٢٠٠٠.[٢٣]

٣٢. وتمشياً مع اعتبارات التكلفة هذه، وفي معظم الحالات التي عُقد فيه اجتماع إقليمي خارج البلد الذي يستضيف المكتب الإقليمي المعني، قبلت حكومة البلد المضيف تغطية جميع أو بعض التكاليف الإضافية الناجمة عن سفر الموظفين العاملين في الاجتماع وبدلات إقامتهم اليومية، وكلفة إيجار مكان انعقاد الاجتماع أو غير ذلك من المرافق. لكن كانت هناك تفاوتات كبيرة بين إقليم وآخر، في حين يمكن أن تختلف كذلك التكاليف حسب نسق الاجتماع.

٣٣. ولتخطي هذه المشكلة ومشاكل أخرى قد تنجم عن عقد الاجتماعات الإقليمية في مكان غير مكان وجود المكتب الإقليمي التابع لمنظمة العمل الدولية، نصّت مراجعة قواعد الاجتماعات الإقليمية لعام ٢٠٠٨ على أن تضمن الدولة العضو التي تقترح استضافة الاجتماع الإقليمي على الأقل مستوى الحماية المنصوص عليه في الاتفاقية الدولية لامتيازات الوكالات المتخصصة وحصاناتها لعام ١٩٤٧، بما في ذلك المرفق الأول الخاص بمنظمة العمل الدولية. وأُدرج هذا الحكم بغية تفادي المفاوضات المطولة والحد من الخطر على امتيازات المنظمة وحصاناتها. لكن المكتب قضى وقتاً طويلاً للتفاوض بشأن كل اتفاق لاستضافة اجتماع إقليمي. وسعياً إلى تحقيق الفعالية والحد من المخاطر القانونية والتكاليف، قد ينظر مجلس الإدارة، على غرار الممارسة في بعض

[٢١] الوثيقة GB.274/9/1(&Corr.) والوثيقة GB.274/PFA/10/3(Rev.1).

[٢٢] الوثيقة GB.283/LILS/1، الفقرة ٨.

[٢٣] عُقدت الاجتماعات الإقليمية الخمسة الأولى في المدن التي تقع فيها المكاتب الإقليمية المعنية. أما الاجتماعات الإقليمية اللاحقة فعقدت في بلدان أخرى: الاجتماع الإقليمي الأمريكي السادس عشر في برازيليا، الاجتماع الإقليمي الأمريكي السابع عشر في سانتياغو، الاجتماع الإقليمي الأفريقي الثاني عشر في جوهانسبرغ؛ الاجتماع الإقليمي الآسيوي الرابع عشر في بوسان، الاجتماع الإقليمي الآسيوي الخامس عشر في كيوتو؛ الاجتماع الإقليمي الأوروبي السابع في بودابست، الاجتماع الإقليمي الأوروبي الثامن في لشبونة، الاجتماع الإقليمي الأوروبي التاسع في أوسلو.

المنظمات الدولية الأخرى، في اعتماد اتفاق نموذجي/ موحد لاستضافة الاجتماعات الإقليمية يمكن إرفاقه*بقواعد الاجتماعات الإقليمية*، ويُفترض أن توقعه الدولة العضو التي تستضيف الاجتماع الإقليمي عقب قرار مجلس الإدارة بشأن مكان الانعقاد.

أوراق الاعتماد

٣٤. تبيّن أن تقديم أوراق الاعتماد والتحقق منها عملية معقدة في إطار الاجتماعات الإقليمية. وعقب محاولة لتحديد آخر مهلة لتقديم أوراق الاعتماد قبل ٣٠ يوماً من بدء الاجتماع، قُلّصت المهلة إلى ١٥ يوماً (الفقرة ٣ من المادة ١ من القواعد). وتنشر قائمة أولية بالمشاركين في صيغة إلكترونية قبل أسبوع من افتتاح الاجتماع. وتتاح خلال الاجتماع قائمتان إضافيتان: قائمة مؤقتة بأوراق اعتماد الوفود في الوقت المحدد لافتتاح الاجتماع، وقائمة نهائية بالوفود المعتمدة في صباح اليوم الأخير من الاجتماع.

٣٥. ويتأثر عمل لجنة أوراق الاعتماد تأثراً كبيراً بمدة الاجتماعات الإقليمية التي هي حالياً من أربعة أيام، لا سيما في ما يتعلق بولايتها الرئيسية المحددة في المادة ٩ من القواعد والمتمثلة في تلقي وفحص: "١" الاعتراضات على تعيين الوفود بالاتفاق مع المنظمات الأكثر تمثيلاً لأصحاب العمل وللعمال في الدولة أو الأراضي المعنية؛ "٢" الشكاوى بدعوى عدم سداد نفقات سفر أعضاء الوفود الثلاثية وإقامتهم، إذا سمح الوقت بذلك. ولا يناقش الاجتماع الإقليمي تقرير لجنة أوراق الاعتماد لكنه يوجه إلى انتباه مجلس الإدارة.

٣٦. ورغم أن عدد الاعتراضات والشكاوى بقي ضئيلاً في الممارسة، ظل عمل اللجنة صعباً بسبب ضيق الوقت وخدمات الدعم المحدودة. وفي ظل الوضع الراهن، قد يُنظر في احتمال استعراض دور لجنة أوراق الاعتماد وولايتها.

النسق الحالي وأساليب العمل

٣٧. إن النسق الحالي للاجتماعات الإقليمية هو ثمرة بعض التجارب والتطورات في أساليب العمل، التي أُدخلت منذ الاجتماع الإقليمي الأوروبي الذي انعقد في أوسلو في عام ٢٠١٣، وتحديداً:

- مبدأ عدم عقد جلسات مواضيعية بالتوازي؛
- خُفّض عدد الجلسات العامة المخصصة لمناقشة تقرير المدير العام وفق عدد المتحدثين المسجلين (جلستان أو ما يعادل خمس ساعات) لإفساح المجال أمام مناقشات تفاعلية ضمن الموائد المستديرة التي يحضرها ضيوف رفيعو المستوى والتي تركز على أجزاء محددة من التقرير أو على مسائل تهم بشكل خاص المجموعات الثلاث من الهيئات المكونة في الإقليم؛
- التمييز الواضح بين جلسات الموائد المستديرة التي يشملها تقرير الاجتماع وأي جلسة إعلامية تُعقد خارج ساعات العمل العادية (وقت الغداء أو في المساء)؛
- تحضير أفضل للاجتماع من خلال إنشاء فرق مهام تحضيرية؛
- وثيقة ختامية تركز على السياسات وتوجّه نحو العمل؛
- سياسة تخفيض استهلاك الورق. وفي هذا الصدد، قد يكون الاجتماع الإقليمي السادس عشر المقبل لآسيا والمحيط الهادئ فرصة لإدخال تعديلات جديدة كاستخدام التطبيق الجديد للمنظمة على الهواتف المحمولة، الذي استخدم خلال الدورة الأخيرة للمؤتمر، واعتماد استنتاجات الاجتماع (أو الوثيقة الختامية) في جلسة الاختتام فقط. وسيوضع مشروع تقرير الاجتماع على الانترنت بعد أسبوع من الاجتماع، مشفوعاً بمهلة محددة لتلقي التصويبات المحتملة (تمشياً مع الممارسة الحالية المعتمدة في مشاريع محاضر أعمال الأجزاء التابعة لمجلس الإدارة).

رابعاً- سبل المضي قدماً

٣٨. قد يرغب الفريق العامل في تحديد المجالات الرئيسية التي ينبغي أن ترشد عملية استعراض دور الاجتماعات الإقليمية وسير أعمالها، لكي تستفيض في النظر فيها الدورة ٣٢٩ لمجلس الإدارة (آذار/ مارس ٢٠١٧).

ملحق

المؤتمرات والاجتماعات الإقليمية

المؤتمرات الإقليمية (١٩٣٦-١٩٩٥)

السنة	الإقليم	الرقم	المكان والتاريخ
١٩٣٦	الأمريكتان	١	سانتياغو، شيلي، كانون الثاني/ يناير
١٩٣٧			
١٩٣٨			
١٩٣٩	الأمريكتان	٢	هافانا، كوبا، تشري الثاني/ نوفمبر – كانون الأول/ ديسمبر
١٩٤٠			
١٩٤١			
١٩٤٢			
١٩٤٣			
١٩٤٤			
١٩٤٥			
١٩٤٦	الأمريكتان	٣	المكسيك، نيسان/ أبريل
١٩٤٧	آسيا	١	نيودلهي، الهند، تشرين الأول/ أكتوبر – تشرين الثاني/ نوفمبر
١٩٤٨			
١٩٤٩	الأمريكتان	٤	مونتيفيديو، أوروغواي، نيسان/ أبريل
١٩٥٠	آسيا	٢	نوارا إيليا، سري لانكا، كانون الثاني/ يناير
١٩٥١			
١٩٥٢	الأمريكتان	٥	بتروبوليس، البرازيل، نيسان/ أبريل
١٩٥٣	آسيا	٣	طوكيو، اليابان، أيلول/ سبتمبر
١٩٥٤			
١٩٥٥	أوروبا	١	جنيف، سويسرا، كانون الثاني/ يناير – شباط/ فبراير
١٩٥٦	الأمريكتان	٦	هافانا، كوبا، أيلول/ سبتمبر
١٩٥٧	آسيا	٤	نيودلهي، الهند، تشرين الثاني/ نوفمبر
١٩٥٨			
١٩٥٩			
١٩٦٠	أفريقيا	١	لاغوس، نيجيريا، كانون الأول/ ديسمبر
١٩٦١	الأمريكتان	٧	بوينوس أيريس، الأرجنتين، نيسان/ أبريل
١٩٦٢	آسيا	٥	ملبورن، استراليا، تشرين الثاني/ نوفمبر – كانون الأول/ ديسمبر
١٩٦٣			
١٩٦٤	أفريقيا	٢	أديس أبابا، إثيوبيا، تشرين الثاني/ نوفمبر – كانون الأول/ ديسمبر
١٩٦٥			
١٩٦٦	الأمريكتان	٨	أوتاوا، كندا، أيلول/ سبتمبر

السنة	الإقليم	الرقم	المكان والتاريخ
١٩٦٧			
١٩٦٨	آسيا	٦	طوكيو، اليابان، أيلول/ سبتمبر
١٩٦٩	أفريقيا	٣	أكرا، غانا، كانون الأول/ ديسمبر
١٩٧٠	الأمريكتان	٩	كاراكاس، جمهورية فنزويلا البوليفارية، نيسان/ أبريل
١٩٧١	آسيا	٧	طهران، جمهورية إيران الإسلامية، كانون الأول/ ديسمبر
١٩٧٢			
١٩٧٣	أفريقيا	٤	نيروبي، كينيا، تشرين الثاني/ نوفمبر – كانون الأول/ ديسمبر
١٩٧٤	أوروبا	٢	جنيف، سويسرا، ١٤-٢٣ كانون الثاني/ يناير
١٩٧٤	الأمريكتان	١٠	المكسيك العاصمة، المكسيك، تشرين الثاني/ نوفمبر – كانون الأول/ ديسمبر
١٩٧٥	آسيا	٨	كولومبو، سري لانكا، تشرين الأول/ أكتوبر
١٩٧٦			
١٩٧٧	أفريقيا	٥	أبيدجان، كوت ديفوار، أيلول/ سبتمبر – تشرين الأول/ أكتوبر
١٩٧٨			
١٩٧٩	الأمريكتان	١١	مدلين، كولومبيا، أيلول/ سبتمبر – تشرين الأول/ أكتوبر
١٩٧٩	أوروبا	٣	جنيف، سويسرا، ١٦-٢٥ تشرين الأول/ أكتوبر
١٩٨٠	آسيا	٩	مانيلا، الفلبين، كانون الأول/ ديسمبر
١٩٨١			
١٩٨٢			
١٩٨٣	أفريقيا	٦	تونس العاصمة، تونس، تشرين الأول/ أكتوبر
١٩٨٤	الأمريكتان	١٢	مونتريال، كندا، آذار/ مارس
١٩٨٥	آسيا	١٠	جاكرتا، إندونيسيا، كانون الأول/ ديسمبر
١٩٨٦			
١٩٨٧	أوروبا	٤	جنيف، سويسرا، ١٥-٢٢ أيلول/ سبتمبر
١٩٨٨	أفريقيا	٧	هراري، زمبابوي، تشرين الثاني/ نوفمبر – كانون الأول/ ديسمبر
١٩٨٩			
١٩٩٠			
١٩٩١	آسيا	١١	بانكوك، تايلند، تشرين الثاني/ نوفمبر
١٩٩٢	الأمريكتان	١٣	كاراكاس، جمهورية فنزويلا البوليفارية، أيلول/ سبتمبر – تشرين الأول/ أكتوبر
١٩٩٣			
١٩٩٤	أفريقيا	٨	موريشيوس، كانون الثاني/ يناير
١٩٩٥	أوروبا	٥	وارسو، بولندا، ٢٠-٢٧ أيلول/ سبتمبر

الاجتماعات الإقليمية (١٩٩٦ – حتى اليوم)

السنة	الإقليم	الرقم	المكان والتاريخ
١٩٩٦			
١٩٩٧	آسيا	١٢	بانكوك، تايلند، ٩-١١ كانون الأول/ ديسمبر
١٩٩٨			
١٩٩٩	الأمريكتان	١٤	ليما، بيرو، ٢٤-٢٧ آب/ أغسطس
١٩٩٩	أفريقيا	٩	أبيدجان، كوت ديفوار، ٨-١١ كانون الأول/ ديسمبر
٢٠٠٠	أوروبا	٦	جنيف، سويسرا، ١٢-١٥ كانون الأول/ ديسمبر
٢٠٠١	آسيا	١٣	بانكوك، تايلند، ٢٨-٣١ آب/ أغسطس
٢٠٠٢	الأمريكتان	١٥	ليما، بيرو، ١٠-١٣ كانون الأول/ ديسمبر
٢٠٠٣	أفريقيا	١٠	أديس أبابا، إثيوبيا، ٢-٥ كانون الأول/ ديسمبر
٢٠٠٤	أوروبا	٧	بودابست، هنغاريا، ١٥-١٨ شباط/ فبراير
٢٠٠٦	الأمريكتان	١٦	برازيليا، البرازيل، ٢-٥ أيار/ مايو
٢٠٠٦	آسيا	١٤	بوسان، جمهورية كوريا، ٢٩ آب/ أغسطس – ١ أيلول/ سبتمبر
٢٠٠٧	أفريقيا	١١	أديس أبابا، إثيوبيا، ٢٤-٢٧ نيسان/ أبريل
٢٠٠٨			
٢٠٠٩	أوروبا	٨	لشبونة، البرتغال، ٩-١٣ شباط/ فبراير
٢٠١٠	الأمريكتان	١٧	سانتياغو، شيلي، ١٤-١٧ كانون الأول/ ديسمبر
٢٠١١	أفريقيا	١٢	جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ١١-١٤ تشرين الأول/ أكتوبر
٢٠١١	آسيا	١٥	كيوتو، اليابان، ٤-٧ كانون الأول/ ديسمبر
٢٠١٢			
٢٠١٣	أوروبا	٩	أوسلو، النرويج، ٨-١١ نيسان/ أبريل
٢٠١٤	الأمريكتان	١٨	ليما، بيرو، ١٣-١٦ تشرين الأول/ أكتوبر
٢٠١٥	أفريقيا	١٣	أديس أبابا، إثيوبيا، ٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر – ٣ كانون الأول/ ديسمبر
٢٠١٦	آسيا	١٦	بالي، إندونيسيا، ٦-٩ كانون الأول/ ديسمبر